رابط المادة على منصة باحث

فوائد من مسائل في الصيام

هل يشرع الإعتكاف بقدر اللحظة وما هو الفرق بينه وبين الرباط

عبدالمحسن الزامل

وذهب شيخ الاسلام وجماعة الى ان الاعتكاف لا يصح او لا هل لا يصح او لا يشرع بقدر اللحظة ونحو ذلك. قالوا قال ذلك قال ان لا دليل على هذا - 00:00:00

وهذا هو الاقرب هذا هو الاقرب. ان الاعتكاف لا بد ان يكون في زمن له وقع اما ان يقال في يوم كما هو ظاهر حديث عمر رضي الله عنه في حديث ابن عمر اعتكف يوما اعتكف - 00:00:13

ليلة ويدل عليها ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يجلس بعد الفجر الى طلوع الشمس حتى ترتفع. يعني حتى ترتفع ولم ينقل انه امر بذلك. وقال عليه الصلاة والسلام الا ادلكم على ما يمحو الله بالخطايا ويرفع به الدرجات - 00:00:27

قالوا بلى يا رسول الله انتظار الصلاة بعد الصلاة جعل هذا رباط البقاء بعض الوقت لا يسمى اعتكاف يسمى رباط النبي سماه رباط ولو كان يصلح اعتكاف لبين عليهم قال الاعتكاف - 00:00:46

يعني بين الصلاتين او من الصلاة الى الصلاة انه في هذه الحالة يجمع عمل الى عمل يكون رباط واعتكاف ولم ينقل في حديث واحد مع كثرة الاخبار واردة في هذا من فعل ومن قوله عليه الصلاة والسلام في الحث على مثل هذه الاعمال وهو انتظار الصلاة والبقاء في المسجد - 00:01:08

وجاء في احاديث في الانتظار بعد العصر الى غروب الشمس وبعضها من طلوع الفجر الى ارتفاع الشمس فهو معروف في الاخبار عنه عليه الصلاة والسلام اذا كان الاظهر ان هذا العمل لا يشرع - 00:01:28

بل غلا بعضهم وقال يعتكف ولو لحظة. يعني يدخل المسجد وخارج لا يشترط البقاء داخل وخارج ينوي الاعتكاف حال المرور هذا في الحقيقة ينافي معنى الاعتكاف. الاعتكاف هو لزوم الشيء. هل يكون الشخص اللي جلس لحظات ملازم لشيء لا يكن لا يصدق عليه المعنى ثم - 00:01:43

ان الشارع قرر المعاني اللغوية ولم يغيرها فمن رام ان يقول ان هذا مع الاعتكاف يقال ليس كذلك فالشارع جاء وقرر المعاني اللغوية وزاد عليها قيودا. فالمعنى اللغوي باق في الاعتكاف وهو لزوم الشيء - 00:02:05

ثم جاد عليه شيئا بتقييده مثلا ونحو ذلك مثل الصلاة في اللغة الزكاة في اللغة الحج في اللغة الصوم هنا وكذلك الاعتكاف في اللغة هو لزوم الشيء. ثم جاء الشارع وبين انه لزوم خاص - 00:02:26

هجوم خاص ومن شرطه على الصحيح ان يكون في مسجد مسجد جماعة كما سيأتي ان شاء الله نعم - 00:02:43